

وزارة المالية قرار رقم ٤٢٩ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية

بعد الاطلاع على المادة (٩٧٠) من القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛
وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة
فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛

وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٤ بشأن تسوية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ؛
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ؛
وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من قبل السيدين / السمان حسن مسعود سعد
السمان ، سمير يونس عبد الحميد يونس ، أو أى متعد آخر على الفيلا رقم ١٢ أحمد يحيى -
جليم - قسم الرمل - الإسكندرية البالغ مساحتها ١٧١٩م^٢ تقريباً .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٢١/٨/٣١

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

٢٠٢١/٢٥١٨٢ - ٢٠٢١/٩/٦ - ٢٠٢١ - ١٠٤٩